

6799 - حكم بيع المرأة بضاعتها في السوق

السؤال

عندي زوجة وترغب أن تزاوّل البيع والشراء يوم الخميس في سوق يجمع الرجال والنساء وهي محتشمة ، نرجو الإفادة ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز لها أن تذهب إلى السوق لتبيع وتشتري إذا كانت في حاجة لذلك ، وكانت ساترة لجميع بدنّها بملايس لا تحدد أعضائها ، ولم تختلط بالرجال اختلاط ريبة ، وإن لم تكن في حاجة إلى ذلك البيع والشراء فالخير لها أن تترك ذلك .